



الإشارة: CMA/DG.270/2007

2007/8/16

التاريخ:

تعميم رقم (4 خ / 8 / 2007)

بخصوص إفصاح الشركات المساهمة العامة غير المدرجة

بالاستناد إلى أحكام قانون الأوراق المالية رقم (12) لسنة 2004 وقانون هيئة سوق رأس المال رقم (13) لسنة 2004، وقواعد سوق فلسطين للأوراق المالية وتحقيقاً للمصلحة العامة وحماية المستثمرين في قطاع الأوراق المالية، ورغبة في زيادة ثقة المستثمرين بالسوق المالي الفلسطيني، يتوجب على كافة الشركات المساهمة العامة غير المدرجة الالتزام بما هو آت:

أولاً: الإفصاح للهيئة والسوق عن البيانات المالية السنوية خلال مدة أقصاها ثلاثة شهور من انتهاء السنة المالية والبيانات المالية النصف سنوية خلال (45) يوماً من تاريخ انتهاء نصف السنوية للشركة مدققة من مدقق حساباتها مقارنة مع السنة السابقة .

ثانياً: إعلام الهيئة والسوق بمواعيد اجتماعات مجلس الإدارة قبل عشرة أيام عمل من الموعد، والإفصاح عن القرارات التي يتم إتخاذها في إجتماعات مجلس الإدارة والهيئة العامة العادية وغير العادية خلال مدة لا تزيد عن (10) أيام عمل بالإضافة إلى أية بيانات ومعلومات جوهرية قد تؤثر في المركز المالي للشركة.

ثالثاً: على كافة الشركات المساهمة العامة غير المدرجة الالتزام بما جاء في هذا التعميم منذ تاريخ صدوره، وللهيئة إتخاذ الإجراءات التي تراها مناسبة بحق المخالفين لهذا التعميم وفقاً لأحكام القانون والتعليمات الصادرة بمقتضاه.

صدر في هذا اليوم 16 من شهر آب لعام 2007.

